رابط المادة على منصة باحث

5571 - ضرورة الرجوع إلى القضاء في طلاق المرأة من زوجها الغائب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا امرأة عمري اكثر من ثلاثين سنة. ومتزوجة منذ خمسة عشر عاما. وعندي اولاد والحمد لله انني اضطررت للخروج من بلدي مع غيري من النساء والامهات والزوجات والاخوات وبقي زوجي بين ايدي الظالمين - 00:00:00

ودارت السنين وطالت مدة غيابه الى ست سنوات. وانتقلت مع اطفالي من بلد الى بلد. ومن قرية الى وانا الان استقر في هذا البلد الامين منذ عامين. وخلال هذه المدة تعرفت على شاب في الرابعة والعشرين من عمره - 00:00:20

وطلب مني الزواج وتعهد بان يرعى الاولاد رعاية تامة. وهو يقف في طريق كل ما رآني ذاهبة الى الحرم النبوي. ويسألني عن رأيي في هذا الزواج. فيا ترى هل يحق لي ان اطلب الزواج - 00:00:40

منه واتطلق من زوجي القديم الذي لا اعرف اخباره منذ ان خرجت من بلدي وهل يسمح لي النظام ذلك وهل اه يترك لي فرصة ان احضر اولادي معي الى بيت الزوج الجديد؟ وهل يحق لاهلي - 00:01:00

زوجي او لاهلي ان يعارضوني في هذا الامر افيدوني افادكم الله مع العلم انني اخشى على نفسي ان لم يتم بهذا الرجل ان يوقع الشيطان بيننا ما لا يرضاه الله سبحانه. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله - 00:01:20

اللهم وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فهذه المسألة يجب ان تسأل عنها المحكمة في المدينة المنورة ولا ريب ان جلوسك بدون زوج فيه خطر ولا - 00:01:40

الله لنا ولك العافية ولكن عليك ان تتصلي بالمحكمة وان تشرحي للمحكمة ما ذكرتي في السؤال والمحكمة تقوم بالواجب ان شاء الله فيما امر زواجك وفيما يتعلق بزوجه الغائب. هذا هو الذي يجب عليك ونسأل الله لك التوفيق وحسن العاقبة - 00:02:00

بارك الله فيكم - 00:02:20